

انتم مدعون لتقديم عروض لتنفيذ الأعمال المفصلة فيما يلي:

مناقصة 12/18

إعادة بناء وتحسين قسم الشبيبة

في مركز الصحة النفسية بنر يعقوب نس تسيوناه

حرم نس تسيوناه

(فيما يلي " المشروع ")

تستكمل الأعمال حتى موعد أقصاه نهاية 14 شهراً حسب التقويم من نهاية الموعد المحدد في أمر بداية العمل.

موعد جولة المقاولين حدد لتاريخ 6.12.18 الساعة 10:00

مكان اللقاء: في المدخل لقسم الشبيبة - في مركز الصحة النفسية حرم نس تسيوناه

الاشتراك في جولة المقاولين إجباري ويعتبر شرط للاشتراك في المناقصة.

يمكن تحميل مستندات المناقصة ما عدا الخرائط، من موقع انترنت وزارة الصحة، ابتداء من تاريخ 27.11.18، بالعنوان

<http://www.health.gov.il/Services/Tenders/Pages/default.aspx#blank>

يجب التسجيل لتلقى حثنات للمناقصة المذكورة أعلاه في هذا العنوان.

كذلك، يمكن الاطلاع على مستندات المناقصة في فرع المناقصات، في مكاتب دائرة التنظيم، التطوير وبناء المؤسسات الطبية،

شارع د. ارليخ 20 تل أبيب يافا، الطابق الأول في الأيام الأحد - الخميس بين الساعات 10:00 - 15:00 هاتف : 03-5136311

ابتداء من تاريخ 27.11.18 .

شروط أساسية / حد أدنى / مسابقة للاشتراك بالمناقصة

يجب على مقدم العرض :

أ. أن يكون مقاول مسجل بموجب قانون تسجيل المقاولين لأعمال الهندسة المعمارية للعام - 1969، أنظمته،

الأوامر والقوانين بموجبه، وصاحب شهادة مقاول معترف به لتنفيذ الأعمال الحكومية المقترحة من قبل اللجنة

بين الوزارية لتسليم الأعمال للمقاولين ودائرة تسجيل المقاولين المعترف بهم، بالحجم والتصنيف الملائمين في

فروع الأعمال المطلوبة من قبل صاحب الدعوة من أجل تنفيذ المشروع. مقاول معترف به صاحب تصنيف 100

ج 3 على الأقل.

في كل الأحوال لا يكون تصنيف المقاول كمقاول مسجل ومقاول معترف به أقل من المذكور في هذا البند.

ب. يجب على مقدم العرض أن يكون صاحب تجربة إيجابية مثبتة بإقامة مشاريع (مشروع واحد على الأقل) تركيبها التكنولوجية وتكلفتها المادية مشابهة للتركيبية التكنولوجية والتكلفة المالية للمشروع، موضوع هذه المناقصة.

بالتبادل:

يجب على مقدم العرض أن يكون صاحب تجربة إيجابية مثبتة بإقامة 3 مشاريع ، تركيبها التكنولوجية مشابهة للتركيبية التكنولوجية للمشروع موضوع المناقصة والتكلفة المالية، لكل مشروع منها، مساوية لنصف تكلفة المشروع موضوع المناقصة.

* التجربة تنطبق للأعمال التي انتهى تنفيذها خلال السنوات الخمس الأخيرة وحتى موعد تقديم العروض. يوضح بهذا أن الأعمال التي نفذت ولم تكن حسب رضا / رغبة طالب الأعمال بما في ذلك صاحب الدعوة، لن تحسب كأعمال تستوفي طلبات التجربة في هذا البند.

* التكلفة المالية لكل مشروع – تقيم وفق الجدول الأساسي بموجبه قدم العرض .

ج. الاشتراك في جولة المقاولين في الموعد المحدد لذلك فقط.

د. تقديم حوالة بنكية أو كفالة بنكية / شركة تأمين مرخصة (مستقلة / غير مشروطة وغير مرتبطة لصالح وزارة الصحة بالمبلغ (المحدد) **250,000** ش.ج . مدة سريان الحوالة / الكفالة تكون من الموعد الأخير لتقديم العروض وحتى تاريخ **31.3.19** .

الكفالة يجب أن تكون لمقدم العرض (لن تقبل كفالة طرف ثالث أياً كان) وبالنص المرفق كملحق للمستند أ .

يحق لصاحب الدعوة صرف الكفالة أو صرف الحوالة البنكية ، في حالة تراجع مقدم العرض عن عرضه و/أو لم يطبقه و/أو لأي سبب كان وفقاً لتقديرات صاحب الدعوة.

هـ. يجب أن يكون صاحب التصاريح المطلوبة بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية ، للعام - 1976 وانظمة صفقات الهيئات العمومية (الالتزام بدفع الحسابات (تصاريح) ، بما في ذلك التصاريح التالية :

1) تصريح ساري المفعول حول إدارة حسابات وسجلات بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية ، للعام- 1976 وأنظمة صفقات الهيئات العمومية (الالتزام بإدارة حسابات وتصاريح ، للعام- 1987)، من قبل موظف الضريبة ومسؤول إقليمين من ضريبة القيمة المضافة ، على اسم هيئة مقدم العرض.

2) تصريح مصادق عليه من قبل محامي حول عدم وجود إدانات بموجب قانون العمال الأجانب، لسنة – 1991 وبموجب قانون الحد الأدنى للأجور، لسنة- 1987 [انظر استمارة، " تصريح حول عدم وجود إدانات بسبب تشغيل عمال أجاز والحد الأدنى للأجور"، رقم ط.7.4.6.1]

3) تصريح موظف مخول، مدقق حسابات أو مستشار ضريبة، يثبت أن مقدم العرض يدير حسابات بموجب أمر ضريبة الدخل [النص الجديد] وقانون ضريبة القيمة المضافة، لسنة – 1975 أو أنه معفي من إدارتها وهو معتاد على تقديم تقرير لموظف الضريبة حول مدخولاته وأيضاً يقدم تقرير لمدير ضريبة القيمة المضافة حول الصفقات المفروض عليها ضريبة بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة.

4) **תסריח מصادק عليه من قبل محامي حول تشغيل عمال مع إعاقات بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية (**

تعديل رقم 10 وتعليمات الساعة) لسنة – 2016 وقانون مساواة الحقوق لأشخاص مع إعاقات ، لسنة-

1998 [انظر استمارة، " تصريح حول تشغيل عمال مع إعاقات " ط.7.4.6.6.]

5) **يحق للوزارة اتخاذ قرار بأن إصدار التصاريح سارية المفعول تتم من قبل المزدودين بشكل محوسب من موقع**

انترنت سلطة الضرائب أو بشكل محوسب على الانترنت بواسطة شبكات المعلومات التابعة لسلطة

الضرائب بما يتعلق بالمزدودين المتصلين بهذه الشبكات أو من قبل معد المناقصة بشكل محوسب من موقع

الانترنت.

و. **الالتزام باستيفاء شروط تعليمات المعايير، الاموال والمرافق رقم 7.12.9 للمحاسب العام (سارية المفعول من يوم**

16.05.2010) وعنوانها: تشجيع تشغيل عمال إسرائيليين في نطاق تعاقدات الحكومة ، والتي يمكن الاطلاع عليها في

موقع الانترنت:

<http://takam.mof.gov.il/doc/hashkal/horaot.nsf>

ز. **استيفاء كافة الطلبات في المواصفات بدون استثناء.**

ح. **تطبيق كافة قوانين العمل ، الأنظمة والأوامر وأيضاً الاتفاقيات الجماعية في الفروع المتعلقة في**

مجال فعالياته.

ط. **من أجل التعاقدات موضوع هذه المناقصة يلتزم مقدم العرض باستخدام برامج أصلية فقط.**

ي. **استيفاء الطلب الذي ينص أن مقدم العرض غير موجود في إجراءات تصفية شركة، أو إشهار**

الإفلاس .

يق **لصاحب الدعوة أيضاً إلغاء مقدم عرض الموجود في إجراءات قانونية أو تجميد إجراءات ، وفقاً**

لتقديراته.

ي أ. **في حالة كون مقدم العرض اتحاد / شراكة : يجب أن يكون صاحب تصريح بعدم وجود ديون**

لمسجل الشركات (فيما يلي: " التصريح ").

كتصريح **يحسب نص شركة / شراكة محتلن من مسجل الشركات الذي يمكن طباعته عن طريق موقع**

انترنت سلطة الشركات ، بالعنوان : Taagidim.justice.gov.il بالضغط على العنوان " طباعة نص

شركة" ، وغير المسجل فيه ديون رسوم سنوية على السنوات التي سبقت السنة المقدم فيها العرض

للشركة ، بالإضافة لذلك ، غير مسجل أنه شركة مخلة بالقانون أو أنه بإنذار قبل تسجيله كشركة مخلة

بالقانون.

ي ب. **الشروط هي شروط مجتمعة، عرض المقاول الذي لا يستوفي أحد الشروط ، يلغى كلياً.**

الموعد الأخير لتقديم العروض للمناقصة 12/18 حدد لتاريخ 31.12.18 حتى الساعة 12:00.

יגב إدخال عروض الاشتراك بالمناقصة لصندوق المناقصات التابع لوزارة الصحة دائرة التنظيم، التطوير وبناء المؤسسات الطبية، الطابق الأول، شارع د . ارليخ 20، ص.ب 27163 تل أبيب يافا منطقة بريدية 61271. لا تلتزم وزارة الصحة باختيار العرض الأرخص، وأيضاً يحق لنا قبول جزء من العرض و/أو عدم قبول العرض إطلاقاً، كذلك ، كذلك يحق لنا توسيع أو تقليص حجم المناقصة لأسباب ميزانية و/أو لأسباب تنظيمية و/أو لأسباب إدارية . يحق للجنة المناقصات (وفقاً لتقديراتها وقراراتها الحصرية) عدم اختيار مقدم عرض ، الذي يسبب قبول عرضه في هذه المناقصة أن تكون ياقي أعماله المتبقية للتنفيذ لدائرة التنظيم " بنسبة تزيد عن 30% من حجم المجموع الكلي " لكل ياقي الأعمال للتنفيذ للدائرة " ، في فرع موضوع المناقصة . الكل حسب المفصل في مستندات المناقصة .

في أية حالة لوجود تناقض بين نص الإعلان للصحف وبين مضمون مستندات المناقصة تعطى الأفضلية للمذكور في مستندات المناقصة .